



## واجب الوالدين فى حماية صحة الأطفال والتعامل بصدق وأمانة مع قضاياهم الصحية ومنها التلقيح ضد الأمراض

أ.د. عبد الله النجار

أستاذ بكلية الشريعة والقانون والعميد السابق لكلية الدراسات العليا بجامعة الأزهر –

وعضو مجمع البحوث الإسلامية

من المعلوم أن المسئولية عن الرعاية الصحية للأطفال تقع – أول ما تقع – على عاتق الوالدين وذلك من جهة أن الطفل يمثل محور اهتمام الوالدين وعطفهما بحكم الحب الفطرى الذى أودعه الله فى قلبهما له ، وبمقتضى هذا الحب فإنهما يسعيان بحكم الفطرة لإلتماس كافة الأسباب التى تحفظ حياته، وتؤدى إلى نموه الصحى والبدنى نمواً صحيحاً خالياً من الأمراض التى تعجزه عن الحركة والنمو السليم حتى يكبر ويشب ويصبح عضواً نافعاً فى المجتمع.

وقد حثَّ الشارع الحكيم الوالدين على أن ينظرا بعين الاهتمام لأولادهما ذكورا وإناثاً حتى يشبوا سالمين صحياً ونفسياً، ويكونوا لأبائهم خير خلف لخير سلف، ولهذا أمر الشارع بذلك فى قوله تعالى: (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ ... ﴿٢٦﴾) (1)، فقد أوجب الله – عزَّ وجلَّ – أن يُوفى القريب حقه، أن لكل قريب حقاً فى ذمة قريبة بحكم صلة القربى التى تربطه به، وبحسب درجة القرب وقوة القرابة، ومما هو معلوم أن درجة القرابة بين الوالدين وأولادهما تعتبر درجة قوية، حيث تعتبر قرابة من الدرجة الأولى لكل من والد الطفل ووالدته، وهذه الدرجة من القرابة بين الولد ووالديه تلقى عل كاهلها واجبا أقوى فى رعايته والقيام على شئونه والمحافظة على حياته من المخاطر التى تهددها ومن أخطرها – بالقطع – الأمراض الفتاكة التى يمكن أن تصيبه، ومنها شلل الأطفال وغيره من الأمراض يتم الوقاية منها والتحصين باعتبار أن الوقاية من الأمراض خير من علاجها، وأجدر فى الانتصار عليها، كما أن القعود عن المحافظة على الطفل من قبل والديه أو تركه نهياً للأمراض دون اكتراث بالمصلحة الفعلية التى تعود عليه بسبب التطعيم وتعاطى

(1) سورة الإسراء ، من الآية 26.

اللقاءات التى تقى من الأمراض، هذا التقاعد يمثل إخلالاً واضحاً بمسئولية الوالدين عن سلامة أولادهما وارتكاب ما يلحق بهم أبلغ الضرر، وهذا يدخل تحت النهى المستفاد من حديث النبى - صلى الله عليه وسلم: " كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يِقُوتُ " (2)، ومن حيث أن الولد يعتبر ممن يعولهم والداه، فإنهما إذا ارتكبا ما يعرضه للهلاك يكونا قد عرضاه للضياع ، المؤثم فى هذا الحديث النبوى الشريف، كما أن المحافظة على الأولاد تعتبر من قبيل الواجبات التى تمثل أمانة أوجب الله أداءها على الوالدين بقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ... ﴿٥٨﴾) (3) ، وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾) (4)، حيث كان الأبناء أمانة فى يد والديهم - لا سيما وهم صغار لا يقدرّون على أن يحافظوا على مصالحهم أو رعاية حقوقهم - يكون واجب المحافظة على تلك الأمانة من قبل الوالدين مطلوباً شرعياً، كما أن إهداره والتقاعد عن القيام بواجب الرعاية فيه يمثل خيانة لتلك الأمانة، وهى تمثل أمراً محرماً؛ بل ومحظوراً فى الإسلام ومن أعظم وجوه الرعاية للأولاد من قبل والديهم: المحافظة على صحتهم، وذلك بتلمس كافة الطرق التى تؤدى إلى المحافظة على هذه الصحة ومنها الوقاية من الأمراض بالتطعيم واستعمال اللقاءات التى تقوى البدن وتحفظه من الإصابة بالشلل أو غيره من الأمراض التى تحتاج إلى تطعيم ومن لوازم هذه الرعاية: أن يلزم الآباء جانب الصدق والصراحة فى التعامل مع هذه القضايا الصحية المهمة، فلا يتهربوا من مواجهاتها، ولا يتعاملوا معها بما لا يليق بالتعامل معها، مثل تلمس أسباب الهروب من اتخاذ الوسائل التى تقى من الأمراض، أو الترويج للمفاهيم الخاطئة التى تعيق تفعيل وسائل المقاومة للأمراض، مثل التهوين منها أو اتهامها بأنها وسائل لأمر غير تلك الوقاية مثل تعقيم الأطفال عندما يكبروا حتى لا ينتجوا نسلاً يضارع الأمم التى تعاديهم وتتخذ من الترويج لتطعيم الأطفال وسيلة لتقليل النسل حتى يتفوقوا عليهم عدداً، أو غير ذلك من الإشاعات الكاذبة التى يطلقها البعض ضد أنواع التطعيم المختلفة مثل قولهم: أن تلك اللقاءات تتضمن مواد محرمة لا تقرها الشريعة الإسلامية أو تحظر تعاطيها أو غير ذلك من المقولات التى تحرم الأطفال من التحصن ومن أهم تلك الوسائل: أن يلتزم الوالدان بالصدق والصراحة فى أمور التطعيم وأخذ اللقاءات فلا يدعون كذباً أن أطفالهم قد تم تلقيحهم، وهم فى الحقيقة لم يتعاطوا تلك التلقيحات انتصاراً للإشاعات التى تروج لذلك، أو ميلاً لها على حساب الحقيقة والواقع والمصلحة الفعلية لأولادهم الذين جعلهم الله أمانات بين أيديهم.

(2) الحديث رواه الإمام مسلم 2/692 رقم 996/ والإمام أحمد فى المسند 2/160 رقم 6495.

(3) سورة النساء ، من الآية 58.

(4) سورة الأنفال ، الآية 27.

إن حقوق الأطفال من حقوق الله - عزّ وجلّ - لأنهم ضعاف لا يعرفون وسائل المحافظة على حقوقهم ولهذا كان التقصير في حفظ مصالحهم الصحية والحياتية إخلالاً بحق الله قبل أن يكون تضييعاً لحقوق ومصالح هؤلاء الأطفال.